

قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل

رقم ٧٠١ بتاريخ ٢٥ ابريل ٢٠٢٣

بفتح باب الترشيح لشغل مناصب

رؤساء أقسام ورؤساء مصالح بالإدارة المركزية

ومدير جهوي ومديرين إقليميين ورؤساء مصالح بالمديريات الجهوية

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2.22.874 صادر في 19 من جمادى الآخرة 1444 (12 يناير 2023) بتحديد اختصاصات وتنظيم قطاع الشباب؛

- بناء على المرسوم رقم 2.21.841 صادر في 10 رجب 1443 (21 أكتوبر 2021) يتعلق باختصاصات وزير الشباب والثقافة والتواصل؛

- بناء على قرار وزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 07.23 صادر في 20 من جمادى الآخرة 1444 (13 يناير 2023) بتحديد تنظيم و اختصاصات الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية لقطاع الشباب؛

- وبناء على قرار وزير الشباب والرياضة رقم 2266.14 صادر في 20 شعبان 1435 (18 يونيو 2014) بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة الشباب والرياضة، كما وقع تغييره وتميمه بقرار وزير الشباب والرياضة رقم 932.16 صادر في 20 من جمادى الآخرة 1437 (30 مارس 2016).

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب - عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام رؤساء أقسام ورؤساء مصالح بالإدارة المركزية و مدير جهوي و مديرين إقليميين و رؤساء مصالح بالمديريات الجهوية و تحدد المناصب المتبارى في شأنها كما يلي:



المناصب الشاغرة	الوحدات الإدارية المركزية	الرقم الترتيبى
مصلحة مرآبة التدبير	الكتابة العامة	1
مصلحة التخطيط الاستراتيجي		2
مصلحة حماية النظم المعلوماتية		3
قسم برامج الشباب	مديرية الشباب	4
مصلحة النهوض ببرامج الشباب		5
مصلحة دعم جمعيات الشباب		6
مصلحة السياحة الثقافية للشباب		7
مصلحة فضاءات الشباب		8
مصلحة التكوين والبرامج		9
قسم الشؤون النسوية		10
مصلحة مراكز التأهيل والتكوين المهني	مديرية الطفولة والشئون النسوية	11
مصلحة التتبع والبرامج		12
قسم حماية الطفولة		13
مصلحة التنسيق والبرامج	مديرية الشئون الادارية وال العامة	14
مصلحة الميزانية والبرمجة		15
مصلحة الاعلاميات والبرمجة		16
مصلحة النظم المعلوماتية		17
مصلحة التوثيق		18
قسم الشؤون القانونية	مديرية التعاون والتواصل والدراسات القانونية	19
مصلحة الشراكات		20
مصلحة التواصل الداخلي والخارجي		21

المناصب الشاغرة	الوحدات الإدارية اللامركزية	الرقم الترتيبى
مدير إقليمي فكيك	المديرية الجهوية بجهة الشرق	1
رئيس مصلحة الشباب والرياضة		2
رئيس مصلحة الشئون العامة		3
مدير إقليمي بفزان	المديرية الجهوية فاس - مكناس	4
رئيس مصلحة الشئون العامة		5
مدير إقليمي بالخميسات		6
رئيس مصلحة الشئون العامة	المديرية الجهوية بجهة ملال - خنيفرة	7
مدير إقليمي بأزيلال		8
مدير جهوي		9
مدير إقليمي بابن مسيك سidi عثمان ومولاي رشيد	المديرية الجهوية بجهة الدار البيضاء - سطات	10
رئيس مصلحة الشئون العامة		11
مدير إقليمي بتنغير		12
مدير إقليمي بزاورة	المديرية الجهوية بجهة درعة - تافيلالت	13
رئيس مصلحة الشئون العامة		14
مدير إقليمي بطرفاية		15
رئيس مصلحة الشئون العامة	المديرية الجهوية بجهة الداخلة - واد الذهب	16
مدير إقليمي أوسرد		17

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس قسم ومدير جهوي (مماثل لرئيس قسم) في وجه:

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الشباب ، الذين تتتوفر
فيهم الشروط التالية:



- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم أو ما يماثله بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة أو مدير إقليمي في وجه:

1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -، الذين توفر فهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،

و إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، أن يكونوا مرتبيين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة، أو في إحدى الدرجات ذات

ترتيب استدلالي مماثل، شريطة التوفر على أقدمية خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بالإدارة، منها أربع (4) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة.

2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة أو ما يماثله بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.

المادة الرابعة: تحدد مهام المناصب اللامركزية المزمع شغلها والكافاءات المطلوبة كما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكافاءات، في بطائق الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح وجوباً من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح؛

2- سيرة ذاتية (CV) تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

3- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المحصل عليها؛

4- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية الشاغرة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

5- موافقة المديرية التي ينتهي إليها المترشح، مع ضرورة إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءاته.

المادة السادسة: يودع ملف الترشيح في 5 نسخ لدى مديرية الشؤون الإدارية و العامة بقطاع الشباب، و عبر البريد

الإلكتروني candidatures.jeunesse@gmail.com إلى غاية ٥ مايو ٢٠٢٣ خلال أوقات العمل المعمول

بها بالإدارات العمومية،

المادة السابعة: تحدث بمقرر لوزير الشباب والثقافة والتواصل، لجنة لدراسة الترشيحات و تتولى إجراء المقابلات الانتحائية طبقاً للمادة 9 من المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بشأن كيفية تعين

رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على:

الموقع الإلكتروني لقطاع الشباب mjcc.gov.ma

و على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

عن وزير الشباب والثقافة والتواصل
وبتقديره منه
حرر بالريلف فاتح العام لقطاع الشباب /
مصطفى مسعودي